

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٤ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بزمام قرية كفرعون مركز أشمون بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات؛

قرر:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بزمام قرية كفرعون مركز أشمون محافظة المنوفية الموضع حدوده ومعامله على الرسم المرافق لهذا القرار.

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة الموضع مساحتها وأسماء ملاكها بالمذكرة والكشف المرافقين.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مديرية الرياسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٩٢ (٢ مايو سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٥٤ لسنة ١٩٧٢ باعتبار مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بزمام قرية كفرعون مركز أشمون محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى تعميم مياه الشرب النقية في أنحاء الجمهورية، وافق السيد محافظ المنوفية على مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بزمام قرية كفرعون مركز أشمون محافظة المنوفية.

وقد وقع الاختيار على الموقع اللازم لإقامة العملية المذكورة الموضع حدوده ومعامله على الرسم المرافق وهو عبارة عن أرض زراعية مساحتها ١٣ قيراطا و ٩ أسهم واقعة بمحوض رقم ٢ ضمن القطع أرقام ١ و ١٠١ و ١٢٧ بزمام قرية كفرعون ملك السادة المذكورين بالكشف المرافق الذين لم يوافقوا على نزع ملكيتهم.

ونظرا لأن المساحة اللازمة للمشروع أرض زراعية فقد وافق السيد نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة والري على السير في إجراءات نزع ملكيتها. هذا وقد أفادت مديرية الإسكان والمرافق بالمنوفية بأن الهيئة العامة لمياه الشرب قد أودعت تحت تصرف المديرية الشيك رقم ٢٤٣٣١٦ بمبلغ ٥٠٠ جنيه على ذمة تعويضات نزع الملكية لإيداعه تحت تصرف مصلحة المساحة حال صدور قرار المنفعة العامة.

ونظرا لما لهذا المشروع من أهمية فقد طلبت المديرية استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع إقامة عملية المياه الميكانيكية بزمام قرية كفرعون مركز أشمون من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له. ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق برجاء في حالة الموافقة التفضل بإصداره.

وزير الإسكان والتشييد

مهندس: عبد العزيز كمال محمد

كشف

باسماء الملاك المطلوب نزع ملكيتهم لتنفيذ مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بزمام قرية كفرعون مركز أشمون بمحافظة المنوفية ٧ قيراط و ٢٠ سهما ملك السيدة / فاطمة السيد أبو وفا.

قيراطان و ١٧ سهما ملك السيد / عبد الحامق عبد الحميد عبد الرؤوف.

قيراطان و ٢٠ سهما ملك السيدة / خديجة علي عبدالواحد.

ولم يوافق الملاك على نزع الملكية.

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩٩ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع إقامة محطة لتسيين المشاية بقرية السلام مركز بليس - محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على العقارات اللازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض أحكام نزع ملكية العقارات للنفعة العامة؛